

الموضوع

الصفحة	
٩	المقدمة العامة
٩	الإطار العام و أهمية الموضوع
١١	الإشكالية
١٢	سبب اختيار الموضوع
١٣	الصعوبات التي واجهت الباحث
١٤	المنهجية المتبعة
١٦	خطة البحث
١٧	المبحث التمهيدي : تأصيل مسألة الإمتيازات والحصانات و اشكالياتها ...
٢١	المطلب الأول : تأصيل مؤسسة الإمتيازات و الحصانات
٢٣	الفقرة الأولى : التأصيل التاريخي و القانوني لمؤسسة الإمتيازات والحصانات ..
٢٣	أولاً: الأساس الديني للإمتيازات و الحصانات
٢٣	أ: العصر المسيحي و الجاهلي
٢٥	ب: العصر الإسلامي
٢٦	ثانياً: النظريات القائمة على الافتراض
٢٦	أ: نظرية التمثيل الشخصي
٢٩	ب: نظرية امتداد الإقليم
٣٠	ثالثاً: النظريات القائمة على الواقع
٣٠	أ: نظرية مقتضيات الوظيفة
٣٢	ب: مبدأ المعاملة بالمثل
٣٥	الفقرة الثانية: التأصيل اللغوي لمؤسسة الإمتيازات و الحصانات
٣٧	أولاً: مفهوم الحصانات

- ثانيا: مفهوم الإمتيازات ٣٩
- المطلب الثاني : إمتيازات المحكمة و حصاناتها وإشكالية سيادة الدول وحصانة الرؤساء ٤١
- الفقرة الأولى: إمتيازات المحكمة و حصاناتها وإشكالية سيادة الدول ٤٣
- أولا: المحكمة و إقليمية النص الجنائي ٤٣
- ثانيا: المحكمة و مبدأ الجنسية ٤٦
- ثالثا: المحكمة و تنازل الدول عن سيادتها اختياريا و اضطراريا ٤٩
- أ: التنازل الاختياري عن السيادة ٤٩
- ب: التنازل الاضطراري عن السيادة ٥٠
- الفقرة الثانية : المحكمة وإشكالية حصانة الرؤساء و قادة الدول ٥٣
- أولا: مدى حصانة الرؤساء في القوانين الوطنية ٥٤
- ثانيا: تراجع حصانة الرؤساء و قادة الدول أمام المحكمة ٥٦
- الفصل الأول: إمتيازات كبار موظفي المحكمة و حصاناتهم ٥٩
- المبحث الأول: إمتيازات كبار موظفي المحكمة وحصاناتهم الأساسية ٦٦
- المطلب الأول: إمتيازات الحرمة الشخصية الخاصة بكبار موظفي المحكمة وحصاناتها ٦٨
- الفقرة الأولى : تعريف الحرمة الشخصية ٧٠
- أولا: التعريف الفقهي للحرمة الشخصية ٧٠
- ثانيا: مفهوم الحرمة الشخصية بين السعة و التضيق ٧٢
- الفقرة الثانية : التأصيل القانوني للحرمة الشخصية ٧٦
- أولا: تأصيل الحرمة الشخصية في القانون الاتفاقي ٧٦

الموضوع

الصفحة

- ثانيا: تأصيل الحرمة الشخصية في القوانين الوطنية ٨٠
- الفقرة الثالثة : مؤدى الحرمة الشخصية ٨٤
- أولا: حرمة ذات كبار موظفي المحكمة ٨٥
- ثانيا: حرمة مسكن و أموال كبار موظفي المحكمة ٨٧
- ثالثا: الحرمة الشخصية لأفراد أسر كبار موظفي المحكمة ٨٩
- المطلب الثاني: الإمتيازات والحصانات القضائية بالنسبة لكبار موظفي المحكمة ٩٢
- الفقرة الأولى : تكيف الحصانة القضائية ٩٤
- الفقرة الثانية : مجال الحصانة القضائية ١٠٠
- أولا: الحصانة ضد اختصاص الشرطة وأجهزة النظام العام ١٠٠
- ثانيا: الحصانة المطلقة في المسائل الجنائية ١٠٤
- ثالثا: الحصانة النسبية في المسائل المدنية ١١٠
- رابعا: إعفاء كبار موظفي المحكمة من أداء الشهادة ١١٤
- المبحث الثاني : إمتيازات كبار موظفي المحكمة و حصاناتهم غير الأساسية.. ١١٨
- المطلب الأول: التسهيلات المقدمة لكبار موظفي المحكمة ١٢٠
- الفقرة الأولى: التسهيلات المقدمة من جمعية الدول الأطراف ١٢٢
- أولا: تحديد مرتبات الموظفين و البدلات الممنوحة ١٢٢
- أ: تحديد مرتبات كبار موظفي المحكمة ١٢٢
- ب: تكفل المحكمة بمصاريف السفر و الإقامة ١٢٤
- ج: استحداث نظام معاشات خاص بكبار موظفي المحكمة ١٢٦

- ١٢٨ ثانيا: إمكانية تعويض كبار موظفي المحكمة
- ١٣٠ الفقرة الثانية: التسهيلات المقدمة من الدول الأطراف
- ١٣٣ أولا: موقف اتفاق إمتيازات المحكمة و حصاناتها
- ١٣٤ ثانيا: موقف اتفاقية فيينا
- ١٣٤ أ: مسألة لزوم منح دولة العبور لهذه الإمتيازات
- ١٣٥ ب: مسألة ردة فعل دولة العبور تجاه الموظف سيء النية
- ١٣٨ المطلب الثاني: الإعفاءات المالية الممنوحة لكبار موظفي المحكمة
- ١٤٠ الفقرة الأولى: الإعفاءات من الرسوم الجمركية
- ١٤٠ أولا: مجال الإعفاء من الرسوم الجمركية
- ١٤١ ثانيا: تفاقم ظاهرة التهريب
- ١٤٥ ثالثا: إساءة استغلال الإعفاء الجمركي
- ١٤٨ الفقرة الثانية: الإعفاءات الضريبية
- ١٥٠ أولا: النظام القانوني للإعفاءات
- ١٥٢ ثانيا: استثناءات الإعفاءات الضريبية
- الفصل الثاني: إمتيازات المحكمة وحصاناتها المقررة في اتفاق إمتيازات
- ١٥٨ المحكمة الجنائية الدولية وحصاناتها
- ١٦٤ المبحث الأول: إمتيازات المحكمة و حصاناتها المادية
- ١٦٨ المطلب الأول: أهلية التعاقد و إنجاز الاتفاقيات حول المقار وحرمة محتوياتها
- ١٦٩ الفقرة الأولى: الشخصية القانونية للمحكمة و أهلية التعاقد
- ١٦٩ أولا: تعريف أهلية الشخص المعنوي

- ثانيا: مجال الشخصية القانونية للمحكمة و أهلية التعاقد ١٧٣
- الفقرة الثانية: الإمتيازات المتعلقة باكتساب الأشياء و حيازتها ١٧٨
- أولا: إمتيازات مقر المحكمة و حصاناته ١٧٨
- ثانيا: إمتيازات أرشيف المحكمة و حصاناته ١٨٣
- المطلب الثاني: إمتيازات المحكمة و حصاناتها المالية والضريبية وعلى مستوى الاتصالات ١٨٨
- الفقرة الأولى: إمتيازات المحكمة المالية و الضريبية ١٩٠
- الفقرة الثانية: التسهيلات المتعلقة بالاتصالات ١٩٦
- المبحث الثاني: الإمتيازات الشخصية للمحكمة الجنائية الدولية ٢٠١
- المطلب الأول: إمتيازات موظفي المحكمة و ممثلي الدول و حصاناتهم ... ٢٠٤
- الفقرة الأولى: إمتيازات موظفي المحكمة الجنائية و حصاناتهم ٢٠٦
- أولا: إمتيازات نائب المسجل وموظفي مكتب المدعي العام وموظفي قلم المحكمة ٢٠٧
- ثانيا: إمتيازات المنتدبين المحليين و حصاناتهم ٢٠٩
- ثالثا: واجبات الدول الأطراف إزاء إمتيازات و حصانات موظفي المحكمة... ٢١٠
- الفقرة الثانية: إمتيازات ممثلي الدول و حصاناتهم ٢١٤
- المطلب الثاني: إمتيازات هيئات الدفاع والخبراء والشهود والضحايا وغيرهم... ٢٢٠
- الفقرة الأولى: إمتيازات محامي الدفاع عن الضحايا و ممثلهم لقانونيين... ٢٢٢
- الفقرة الثانية: إمتيازات الخبراء و الشهود والمجني عليهم وأشخاصا آخرين... ٢٢٨
- أولا: حاجة المحكمة إلى هؤلاء ٢٢٩

ثانياً: استجابة الدول الأطراف لتطبيق إمتيازات الخبراء والشهود والمجني

عليهم وأشخاصا آخرين..... ٢٣٣

أ: فيما يخص الحصانة من الإجراءات القانونية ٢٣٣

ب: فيما يخص الإمتيازات الخاصة بالاتصالات ٢٣٤

ج: الإمتيازات الخاصة بحرية التنقل ٢٣٤

الفقرة الثالثة: وضعية المشمولين بالإمتيازات في أوطانهم ٢٣٦

الفقرة الرابعة: مسألة وثائق السفر الخاصة بموظفي المحكمة ٢٣٨

الخاتمة ٢٤٢

الملاحق ٢٤٨

قائمة المراجع ٢٧٨

المختصرات ٢٩٢

فهرس الموضوعات ٢٩٣



سنة النشر

٢٠١٠

رقم الإيداع

١٧٦٧٨

الترقيم الدولي I.S.B.N

977 - 386 - 052 - 3